

Distr.  
LIMITED

A/C.3/54/L.32  
28 October 1999  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون

اللجنة الثالثة

البند ١١٦ (أ) من جدول الأعمال

مسائل حقوق الإنسان: تنفيذ صكوك

حقوق الإنسان

إثيوبيا، الأردن، إريتريا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بابوا غينيا الجديدة، باكستان، البحرين، بربادوس، بروني دار السلام، بنغلاديش، بوتان، بوركينا فاسو، بوروندي، ترينيداد وتوباغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر القمر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، رواندا، زمبابوي، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، السلفادور، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، سيراليون، الصين، العراق، عمان، غانا، غرينادا، غيانا، غينيا، فيجي، فييت نام، قطر، الكامبيرون، كوبا، الكويت، كينيا، لبنان، ليبيريا، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، ميانمار، النيجر، نيجيريا، الهند، اليابان، اليمن: تعديل على مشروع القرار A/C.3/54/L.8

### مسألة عقوبة الإعدام

تدرج فقرة جديدة قبل الفقرة ١ من المنطوق، ونصها كالتالي:

تؤكد من جديد بأن لكل دولة حقا غير قابل للتصرف في اختيار أنظمتها السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي دون تدخل بأي شكل من دولة أخرى.

-----